



Distr.
GENERAL

FCCC/SBSTA/1996/2

5 February 1996

ARABIC

Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة الثانية

جنيف، ٢٧ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ١٩٩٦

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي
(أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية)

تقرير الرئيس بشأن مشاوراته غير الرسمية

١- طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى رئيسها في دورتها العاشرة، مواصلة المشاورات بشأن إنشاء الأفرقة الاستشارية التقنية الحكومية الدولية بشأن المنهجيات والتكنولوجيات (٢٩). كما طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تجمع العروض التي تتلقاها من الأطراف بحلول ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ بشأن هذا الموضوع.

٢- وقد تلقت الأمانة عروضا من إسبانيا (باسم المجموعة الأوروپية) وفيجي والكويت ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية. وترتدى هذه العروض في الوثيقة Add.FCCC/SBSTA/1995/MISC.3 و.1.

٣- وأجرى الرئيس مشاورات مع ممثلي الأطراف خلال انعقاد الدورة الثانية للفريق المخصص المعنى بالولاية المعتمدة في برلين المعقود في جنيف في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، وفي أعقاب هذه المشاورات، قدم رئيس الهيئة الفرعية في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ خلال انعقاد الدورة الثانية للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين ورقة غير رسمية اقتراح فيها إنشاء هيئة واحدة على أساس مؤقت، تجمع بين الوظائف المتواحدة للهيئتين. وتتضمن الورقة اقتراحات بشأن تأليف الهيئة، واجراءات ترشيح أعضائها، وقائمة الخبراء، وعمليات الهيئة، ومشروع برنامج العمل.

٤- ويوصي رئيس الهيئة الفرعية، على ضوء مشاوراته والورقة غير الرسمية بما يلي:

(أ) أن تنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مشروع المقرر المعنون "إنشاء أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية" المرفق بهذه الوثيقة، بما في ذلك برنامج العمل ويتضمن المهام المؤقتة، بغية اعتماده في دورتها الثانية؛

(ب) أن تشرع الأمانة في طلب ترشيحات للهيئة وللأئمة الخبراء الذين سيقدمون المساعدة في المهام المتخصصة.

٥- ويستند مشروع المقرر المرفق إلى الورقة غير الرسمية التي وزعها رئيس الهيئة الفرعية خلال انعقاد الدورة الثانية للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين. وترد مقدمة الورقة غير الرسمية في الفقرة ١ من مشروع المقرر وقد أضيفت فقرة جديدة (٦) ت Howell عقد أربعة اجتماعات خلال الفترة من ١٩٩٦ إلى ١٩٩٧. وفي بعض الحالات، تم تغيير ترتيب المواد بهدف تحسين تكوين الفترات.

٦- ونظراً لأهمية برنامج العمل في إنشاء الهيئة، ينبغي للأطراف أن تنظر بتمعن في عناصره وفي تواريخته القصوى وفي منتجاته. وقائمة المهام المؤقتة التي يمكن النظر فيها من أجل إدراجها في برنامج العمل قد تم وضعها للفترة الممتدة حتى انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف (COP 3)، مع مراعاة مقررات مؤتمر الأطراف في دورته الأولى وعملية الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين، والاحتياجات الخاصة للأطراف من المعلومات بشأن المنهجيات والتكنولوجيات المبتكرة والسلبية بيئياً. ولا تراعي القائمة أي ترتيب محدد يتعلق بأهمية أو مدى الاستعجال.

٧- وينبغي أن يعكس برنامج العمل الذي تعتمده الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أهم الاحتياجات بالنسبة للأجهزة المنشأة بموجب الاتفاقية، فضلاً عن محدودية الموارد والفترات القصيرة نسبياً لإنجاز العمل. وقد يستتصوب الأطراف أن يقتصر برنامج العمل الأولى على عدد محدود من المهام المنهجية والتكنولوجية (من ٣ إلى ٥ مثلاً) بينما يتم تناول باقي المهام في سياق برنامج طويل المدى إذا ما أصبحت الهيئة دائمة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يحيط الأطراف علماً بأن عدداً من المهام الأولية وخاصة رقم ٤ و ٥ واحتمال ٦ و ٨، تتعلق بتنقيحات محتملة للمبادئ التوجيهية والمناهج المتبعة في إعداد البلاغات الوطنية (FCCC/SBSTA/1996/3/Add.1). وقد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في أن تأخذ في حسبانها أن المعلومات الناجمة عن هذه المهام ستدعى الحاجة إليها بحلول انعقاد الدورة الرابعة للهيئة الفرعية حيث أنها ستكون الدورة الأخيرة التي يمكن فيها للهيئة الفرعية أن تعتمد تعديلات تقنية للمبادئ التوجيهية ومناهج إعداد البلاغات الوطنية المقرر تقديمها في نيسان/أبريل ١٩٩٧. وتمثل العناصر ١ و ٢ و ٧ و ٨ عميقاً لأنشطة جرد وتقييم التكنولوجيا المنشأة بموجب المقرر CP.1/13*. وقد ترى الأطراف خلال نظرها في هذه الأنشطة المحتملة، الرجوع إلى المناقشة الواردة في التقرير الأول الذي أعدته الأمانة بشأن جرد التكنولوجيا وتقديرها (FCCC/SBSTA/1996/4). ويحدد التقرير امكانية استخدام المعلومات بشأن التكنولوجيات عند النظر في الأولويات. وبالاضافة إلى ذلك ، ينبغي تقدير الأولوية المسندة للمهمة ٣ المتعلقة بالجوانب التكنولوجية للارشاد السياسي الموجه لمrfق البيئة العالمية.

* للاطلاع على المقررات التي اعتمدتها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، انظر الوثيقة

.FCCC/CP/1995/7/Add.1

-٨- وأدرجت العناصر ٢ (أ) و ١٠ و ١١ في القائمة بناء على التوقعات بأن تقوم الأطراف بتحديد موضوعات ذات أهمية خاصة خلال المناقشات في الدورة الثالثة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين أو خلال المناقشات في الدورة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن التقرير التقيمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وتقارير الاستعراض المتعمقة. وفيما يتعلق بالموضوعات المحددة أعلاه، ينبغي للأطراف أن تنظر بتمعن فيما إذا كانت الموضوعات الواردة في تقرير الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ وتلك الواردة في تقارير الاستعراض المتعمقة ملائمة لتنظر فيها الهيئة توا أو في الأجل الطويل، وإن كان كذلك فما هي الموضوعات التي يجدر معالجتها.

-٩- ويتعين النظر في بعض الجوانب الأخرى من عمليات الفريق:

(أ) يتعين على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في دورتها الثالثة، في اقتراح مقدم من مكتبها يتعلق بوضع قائمة المرشحين حتى يتتسنى عقد الاجتماع الرسمي للفريق. بيد أنه قد يكون من المستصوب أن يعقد الفريق اجتماعا غير رسمي تنظيميا قبل انعقاد الدورة بحيث يتتسنى تقديم تقرير أولي إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. ويمكن أن تشرع الأمانة في نقل المعلومات ذات الصلة إلى المرشحين فور ما يعينهم المكتب:

(ب) توفر ميزانية الصندوق الاستئماني للاشتراك في عملية الاتفاقية الاطارية بشأن تغير المناخ، اعتنادا سنويا لاجتماعات الفريق يبلغ نحو ٢٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. وقد تم تقدير هذا الرقم على أساس تمويل عشرة من أعضاء الفريق لحضور اجتماعين في السنة، أو لتوليفة مشابهة أخرى. كما افترض عند تقدير الاعتماد أن تعقد اجتماعات الفريق خارج دورات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أو مؤتمر الأطراف. بيد أن بعض المهام مثل استعراض التقارير، يمكن الاضطلاع بها دون حاجة إلى عقد اجتماعات. وسوف تستخدم كافة الوسائل للتوصيل المعلومات للأعضاء خارج نطاق الاجتماعات. وسوف يتعين مراجعة هذا الاعتماد على ضوء المقررات التي تتخذ بشأن عدد اجتماعات الفريق وتواتها والمشاركة فيها والمهام المطلوب انجازها:

(ج) هناك بعض الجوانب التي ينبغي النظر فيها بالنسبة للأسلوب الذي سيتم اتباعه في تنظيم الفريق. أولا يقدم الفريق تقاريره إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ويحصل على المهام التي تحددها له الهيئة الفرعية. ثانيا، يكون الفريق مسؤولا عن المحتوى التقني للتقاريره وعن طريقة انتاج تلك التقارير. وفي هذا الصدد، سيعمل الفريق بصورة مستقلة. وأخيرا، قد يضطر الفريق إلى ممارسة وظيفته بطرق مختلفة. ففي بعض الأحيان مثلا قد يقوم الفريق بمجرد استعراض التقارير التي أعدها الغير والتعليق عليها، بينما في أحيان أخرى، قد يضطر إلى استعراض معلومات واردة من مصادر مختلفة ويعد التقرير الخاص به. ومن أمثلة الحالة الأولى تقارير منهجيات الجرد التي يعدها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في حين أن أمثلة الحالة الثانية، قد تشمل تقييمات لنظم الامداد بالطاقة الكهربائية من خارج الشبكة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول:

(د) أما مسألة ما إذا كان الفريق سيقدم "توصيات" إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أو لا فانها تتوقف على احتياجات الهيئة الفرعية. وقد تحدد الهيئة الفرعية ما إذا كانت تفضل أن تتلقى المعلومات في شكل تقرير توليقي، أو خيارات أو توصيات أو في شكل آخر. وفي جميع الحالات، ستتسم التقارير بالصفة الاستشارية وتكون الهيئة الفرعية حررة في أن تقرر أسلوب الاستفادة منها.

المرفق**مشروع مقرر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية****إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي**

ان الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية،

اذا تذكر بنصوص الاتفاقية الاطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ وخاصة بالمادتين ٩ و ٤-١(ج) و (هـ)،

وعلا بالمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، وخاصة المقررات ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ١٣، واستنتاجات ذات الصلة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين
(FCCC/AGBM/1995/2) الاستنتاجات(ي) و(ك) و(ل)).

-١- تقرر:

(أ) إنشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي بشأن المنهجيات والتكنولوجيات على أساس مؤقت، يعمل في نطاق اختصاص الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، المقرر CP.1/6. ويتولى الفريق تنفيذ برنامج العمل الأولي على أساس قائمة المهام المرفقة بهذا المقرر. وسوف تستعرض الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أعمال الفريق في المستقبل في عام ١٩٩٧. وتمتد فترة عمل أعضاء الفريق حتى انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، وسوف يكون هؤلاء الأعضاء من الخبراء التقنيين والعلميين و يقدمون المشورة بصفاتهم الشخصية؛

(ب) ويتألف الفريق من عشرين خبيراً اثنان من من كل مجموعة من المجموعات الأقلية الخمس في الأمم المتحدة، وخمسة خبراء من الأطراف المدرجة وخمسة من الأطراف غير المدرجة في المرقق الأول. ويرأس الفريق بالمشاركة اثنان من أعضائه، أحدهما من الأطراف المدرجة في المرقق الأول للاتفاقية، والآخر من الأطراف غير المدرجة في المرقق الأول؛

(ج) تعين كل مجموعة اقلية طرفين لاقتراح خبير أو أكثر للعمل في الفريق، مع مراعاة برنامج العمل الأولى. ويجوز للأطراف المدرجة وغير المدرجة في المرقق الأول. إما أن تعين الأطراف من مجموعتها التي تقترح خبيراً أو أكثر وإما القيام مباشرة باقتراح خبراء للعمل في الفريق. وتقدم بيانات كاملة للسيرة الذاتية لكل خبير من الخبراء المقترحين. ويقوم مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية باقتراح قائمة بالخبراء الأعضاء في الفريق كيما تنظر فيها الهيئة الفرعية، مع مراعاة أن تكون القائمة مماثلة لممثلي الخبرة المختلفة، مع وضع برنامج العمل في الاعتبار، والتشاور بحسب الاقتضاء مع الأطراف وأو مجموعات الأطراف؛

(د) ويجوز تمديد فترات ولاية أعضاء الفريق، آخذين في الحسبان ضرورة الاستقرار، وتناولب الأعضاء، واستعراض الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ١٩٩٧:

(ه) ويُحفظ بقائمة بالخبراء المرشحين من قبل الأطراف، للمهام المتخصصة التي يتذرع أن يضطلع بها أعضاء الفريق. ويقوم كل طرف بترشيح عدد من الخبراء لدرجاته في القائمة بحد أقصى عشرة، وتقدم البيانات كاملة بالسيرة الذاتية لكل مرشح:

(و) يتولى الفريق بنفسه تنظيم عمله في سبيل معالجة برنامج العمل، في حدود الموارد المتاحة له. وقد يلتزم الفريق مشورة هيئات دولية مختصة أخرى لتيسير عمله. وتكون تقارير الفريق استشارية، وتعتمد على جميع الأطراف قبل نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية فيها. ويعمل الفريق على أساس مردودية التكلفة، مستفيداً من كافة الوسائل الممكنة للاتصال فيما بين أعضائه ولتسهيل عمله.

-٢- تفوض مكتبهما سلطة عقد اجتماع أولي غير رسمي في أبدر وقت عملي قبل دورتها الثالثة اذ تعترف بأن جميع المرشحين معرضون للتعيين في تلك الدورة، كما تأذن بعدم اجتماعين للفريق في كل من ١٩٩٦ و ١٩٩٧.

-٣- تحيط علماً بأن تمويل الاشتراك في اجتماعات الفريق، سيقدم إلى الخبراء المشاركون من الأطراف المؤهلة وذلك طبقاً للممارسة المتبعة ورهنا بتوافر الموارد.

مرفق مشروع المقرر**المهام المحددة لبرنامج عمل أولي**

يستجيب برنامج العمل الوارد أدناه لمقررات مؤتمر الأطراف الصادرة في دورته الأولى، ولاستنتاجات الفريق المختص للولاية المعتمدة في برلين والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وتعتبر هذه القائمة أولية ويجوز تعديلها في دورات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التي تعقدها في المستقبل. ويلتمس من الهيئة الفرعية تحديد الأولويات في نطاق هذه القائمة بملء البيانات في خانة "الموعد الأقصى الممكن"، وتحديد المنتجات المتوقعة. وسوف تخضع عمليات الفريق في المستقبل لاستعراض الهيئة الفرعية في ١٩٩٧.

المنتج	الموعد الممكن	الولاية	المهمة/الموضوع
تقرير		13/CP.1 6/CP.1	-١ جرد التكنولوجيا
تقارير		AGBM/1995/2, conclusion (1) 13/CP.1 6/CP.1	-٢ تقدير تكنولوجيات مبتكرة محددة من أجل: (أ) الاحتياجات التي حددتها الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين (ب) الأطراف المدرجة في المرفق الأول (مثل النقل) (ج) الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول (مثل الامدادات من الكهرباء من خارج الشبكة) (د) جميع الأطراف - استخدام مصادر متعددة - توسيع طاقات البواليع
تقرير		11/CP.1	-٣ الجوانب التكنولوجية للتوجيهات السياسية المقدمة إلى مرافق البيئة العالمية
توصيات تقنية		6/CP.1 4/CP.1	-٤ منهجيات الجرد لجميع المصادر والبواليع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
توصيات تقنية من أجل البلاغات الوطنية		3/CP.1 4/CP.1	-٥ الجوانب التقنية في البلاغات الوطنية (مثلا التعدادلات الإحصائية ونقل الكهرباء)
تقرير		5/CP.1	-٦ الجوانب التقنية في الأنشطة التي يجري تنفيذها بصورة مشتركة
تقرير		13/CP.1	-٧ تكنولوجيات التكيف و عملياته

الموضوع/المهمة	الولاية	الممكّن	الموعـد	المنتج
-٨ أساليب توقع الآثار المترتبة على التدابير وتقديرها (على الانبعاثات الوطنية)*	6/CP.1 4/CP.1			مشروع وثيقة توجيهية (تعرض النماذج والتدابير الملائمة)
-٩ معلومات بشأن الشروط التي يمكن أن يجري بموجبها نقل التكنولوجيا	13/CP.1			报 告
-١٠ بعض الجوانب من تقرير التقييم الثاني للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، كما أشارت إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	4/CP.1 AGBM/1995/2, الاستنتاج (ي)			报 告
-١١ بعض جوانب متعلقة بالبلاغات الوطنية والاستعراضات المتعمقة كما أشارت بها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	AGBM/1995/2, الاستنتاج (ك)			报 告

- - - - -

* على أساس افتراض أن الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ، يركز على الآثار المتراكمة للتدابير العالمية